

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوفاء للمصرين

ملحق للجريدة الرسمية

الثلث ١٠ جنيهات

السنة

١٩٥ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ١٦ المحرم سنة ١٤٤٣
الموافق (٢٤ أغسطس سنة ٢٠٢١)

العدد

١٨٧



محتويات العدد

رقم الصفحة

٣	قرار رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠٢١	وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية
٩-٥	قرارات أرقام ٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٣٣ لسنة ٢٠٢١	وزارة التضامن الاجتماعى
١١	قرار إدارى رقم ٧٣٩ لسنة ٢٠٢١	وزارة السياحة والآثار الإدارة المركزية لشركات السياحة
١٣	قرارات المجموعة الثانية	جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك
١٨	قرار رقم ٣١ لسنة ٢٠٢١	الشركة القابضة للتشييد والتعمير شركة مساهمة قابضة مصرية
١٩ و ٢٠	قرار قيد رقم ١١٣٣٩ و ١١٣٥٥ لسنة ٢٠٢١	محافظ القاهرة مديرية التضامن الاجتماعى
٢١	قرار قيد مؤسسة	محافظ القليوبية مديرية التضامن الاجتماعى
٢٣	قرار قيد رقم ١٨٣٨ لسنة ٢٠٢١	مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم
٢٤	قرار قيد رقم ١٧٠٥ لسنة ٢٠٢١	محافظ أسوان مديرية التضامن الاجتماعى
٢٥	قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى	وزارة قطاع الأعمال العام الشركة القابضة للقطن والغزل والنسيج والملابس (ش. ق. م. م)
-	إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	إعلانات مختلفة
٢٦	إعلانات فقد	
-	إعلانات مناقصات وممارسات	
-	إعلانات بيع وتأجير	
-	حجوزات - بيوع إدارية	

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة الإسكندرية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويض السيد أ. د. م.

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء

المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات

وفقا لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل اللجنة المختصة باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من

سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ٤٣٦٩٦

لسنة ٦٢ ق.ع ؛

وعلى كتاب السيد المستشار نائب رئيس هيئة قضايا الدولة - رئيس قسم المحكمة

الإدارية العليا (أ) - رقم ١٤٠٦٤ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار القانونى للسيد أ.د.م. الوزير رقم ٣٠٦ لسنة ٢٠٢١ بعدم الممانعة من تنفيذ الحكم ؛
وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق - ورئيس اللجنة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

حذف العقار رقم ٢٨١ طريق الحرية - (٢١٣ شياخة الإبراهيمية) - سيدى جابر - حى شرق الإسكندرية من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الإسكندرية الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٨/٧/٢٠٢١

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار



وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢١ بإزالة تعدى

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٤ بتفويض وزير التضامن الاجتماعى فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى المادة رقم ٩٧٠ من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛
وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى المؤرخة / / ٢٠٢١ بشأن التعدى الواقع على العقار المملوك للبنك الكائن رقم (٣٠) عطفة اليهود القرائين شياخة المصريين قسم الجمالية محافظة القاهرة والمتعدى عليه من السيد/نشأت أحمد عبد الرحيم عبد العزيز الشيمى ؛
وعلى قائمة الشهر رقم ٢٢٥٨ لسنة ٢٠١٥ شهر عقارى جنوب القاهرة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يزال بالقوة الجبرية التعدى الحاصل على العقار المملوك للبنك الكائن رقم (٣٠) عطفة اليهود القرائين - شياخة المصريين - قسم الجمالية - محافظة القاهرة كتركة مخلفة عن المرحومة / ستيّة إبراهيم الصيفى المتوفاة دون وارث ظاهر والمشهرة بموجب قائمة الشهر رقم ٢٢٥٨ لسنة ٢٠١٥ شهر عقارى جنوب القاهرة والمتعدى

عليها من السيد/ نشأت أحمد عبد الرحيم عبد العزيز الشيمى والمبينة الحدود والمعالم والأوصاف بقائمة الشهر رقم ٢٢٥٨ لسنة ٢٠١٥ شهر عقارى جنوب القاهرة وتسليمها للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى خالية من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢١/٦/١٦

وزير التضامن الاجتماعى

نيفين رياض القباج



وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٢١ بإزالة تعدى

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة

العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٤ بتفويض وزير التضامن

الاجتماعى فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى المادة رقم ٩٧٠ من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛

وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى

المؤرخة / / ٢٠٢١ بشأن التعدى الواقع على المحل الكائن بالعقار المملوك

للبنك رقم (١٤) ش طور سيناء قسم الظاهر محافظة القاهرة والمتعدى عليه من السيد/

خالد السيد محمد على ؛

وعلى قائمة الشهر رقم ٦٢١٢ لسنة ١٩٧٩ شهر عقارى الظاهر محافظة القاهرة ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يزال بالقوة الجبرية التعدى الحاصل على المحل الكائن فى العقار المملوك للبنك

رقم (١٤) ش طور سيناء قسم الظاهر - محافظة القاهرة كتركة مخلفة عن

المرحومة/ إميلييا لمكسليز المتوفاة دون وارث ظاهر والمشهرة بموجب قائمة الشهر

رقم ٦٢١٢ لسنة ١٩٧٩ شهر عقارى الظاهر والمتعدى عليها من السيد/ خالد السيد محمد على والمبينة الحدود والمعالم والأوصاف بقائمة الشهر رقم ٦٢١٢ لسنة ١٩٧٩ شهر عقارى الظاهر وتسليمه للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى خال من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .
صدر فى ٢٠٢١/٦/١٦

وزير التضامن الاجتماعى

نيفين رياض القباج



وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٢٣٣ لسنة ٢٠٢١ بإزالة تعدى

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة

العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٤ بتفويض وزير التضامن

الاجتماعى فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى المادة (٩٧٠) من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛

وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى

المؤرخة / / ٢٠٢١ بشأن التعدى الواقع على الشقة رقم (١) الكائنة بالعقار

المملوك للبنك رقم (٧) ش الصومال - قسم مصر الجديدة - محافظة القاهرة

والتعدى عليها من السيد/ أندريا بافلوس خرمبيوس ؛

وعلى قائمة الشهر رقم ٤٣٩٧ لسنة ١٩٩٨ شهر عقارى مصر الجديدة ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يزال بالقوة الجبرية التعدى الحاصل على الشقة رقم (١) الكائنة فى العقار

المملوك للبنك رقم (٧) ش الصومال مصر الجديدة - محافظة القاهرة كتركة مخلفة

عن المرحوم/ البارون امبان المتوفى دون وارث ظاهر والمشهرة بموجب قائمة

الشهر رقم ٤٣٩٧ لسنة ١٩٩٨ شهر عقارى القاهرة مأمورية مصر الجديدة والمتعدى عليها من السيد/ أندريا بافلوس خرمبيوس والمبينة الحدود والمعالم والأوصاف بقائمة الشهر رقم ٤٣٩٧ لسنة ١٩٩٨ شهر عقارى القاهرة مأمورية مصر الجديدة وتسليمها للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى خالية من الأشخاص والشواغل .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢١/٦/١٦

وزير التضامن الاجتماعى

نيفين رياض القباج



وزارة السياحة والآثار

الإدارة المركزية لشركات السياحة

قرار إدارى رقم ٧٣٩ لسنة ٢٠٢١

صادر بتاريخ ٢٠٢١/٨/٩

رئيس الإدارة المركزية لشركات السياحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتنظيم الشركات السياحية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى فتوى مجلس الدولة رقم (٣٠٧) بتاريخ ١٩٨١/٤/١ بشأن الغلق الإدارى ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار والمرفق بها المحاضر الوارد

أرقامها بالبيان التالى ؛

وعلى مذكرة رئيس الإدارة المركزية لشركات السياحة ؛

وفى ضوء القرار الوزارى رقم (٧٠) الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٦ ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يغلق إدارياً المقران الآتى ذكرهما بعد وذلك لمزاولتهما العمل السياحى

بدون الحصول على الترخيص اللازم من الوزارة بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٣٨

لسنة ١٩٧٧ الصادر بشأن تنظيم الشركات السياحية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما

وفقاً للجدول التالى :

م	اسم الشركة	المقر	إدارة	رقم المحضر
١	أفواج للسياحة/ جوليا ترافيل	٢٦ شارع ابن النفيس - مكرم عييد - مدينة نصر أول - الدور الأول - شقة ٢ - القاهرة.	أحمد مدحت عبد ربه مسعود محمد عبد الحليم فاروق محمود محمد	٦ ح الإدارة فى ٢٠٢١/٦/٦

م	اسم الشركة	المقر	إدارة	رقم المحضر
٢	توب تشويس هوليداي	١١ ش محمد حسنين هيكل - مدينة نصر أول - الدور ١٣ - شقة ٣٢	هانى قدرى جورجى تادرس محمد أحمد حسين أحمد	٨ ح الإدارة فى ٢٠٢١/٦/٦

(المادة الثانية)

تخطر مصلحة الضرائب عن المقرين المذكورين لعملهما بدون ترخيص لمحاسبتهما ضريبياً طوال الفترة السابقة وكذا الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

مساعد الوزير

لشئون شركات السياحة

إيمان قنديل



جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

قرارات المجموعة الثانية

مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

الصادرة بالجلسة الثامنة للعام المالى ٢٠٢١/٢٠٢٠

المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٤

بشأن تراخيص إنتاج / توزيع طاقة كهربائية

م	الموضوع	القرار
(١/٢)	مذكرة بشأن إصدار شهادات التجديد السنوية لبعض التراخيص السارية (توزيع - إنتاج) / وتجديد تراخيص مزاولة نشاط توزيع / إنتاج طاقة كهربائية لبعض الشركات .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على الآتى : أولاً - إصدار شهادة تجديد سريان تراخيص مزاولة نشاط توزيع طاقة كهربائية لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد السريان السابق للشركات التالية : فرست لإنتاج وتوزيع الطاقة - رخصة رقم (٥١/ت) - للسنة الثانية والثالثة . بيرولا كربون مصر - رخصة رقم (١٢/ت) - للسنة الخامسة . البتروكيماويات المصرية - رخصة رقم (٤٢/ت) - للسنة الثالثة . الجيزة الجديدة للمرافق والبنية التحتية - رخصة رقم (٢٧/ت) - للسنة الخامسة . رأس حواله للفنادق والتنمية السياحية - رخصة رقم (٤٨/ت) - للسنة الرابعة . المصرية للمنتجات السياحية - رخصة رقم (٣٣/ت) - للسنة الرابعة . ثانياً - إصدار شهادة تجديد سريان تراخيص مزاولة نشاط إنتاج طاقة كهربائية لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد السريان السابق للشركات التالية : بيرولا كربون مصر - رخصة رقم (١١/أ) - للسنة الخامسة . البتروكيماويات المصرية - رخصة رقم (٢٧/أ) - للسنة الثالثة .

م	الموضوع	القرار
		<p>ابتكار لحلول الطاقة - رخصة رقم (٣١/أ) - للسنة الثالثة .</p> <p>رأس حواله للفنادق والتنمية السياحية - رخصة رقم (٢٨/أ) - للسنة الرابعة .</p> <p>ثالثاً - تجديد تراخيص مزاوله نشاط توزيع طاقة كهربائية لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ نهاية مدة الترخيص السابق ، للشركات التالية :</p> <p>ماجد الفطيم العقارية مصر - رخصة رقم (٣٩/ت) .</p> <p>ميراج للفنادق والتنمية السياحية - رخصة رقم (١٥/ت) .</p> <p>أم الجريفات السياحية - رخصة رقم (١٦/ت) .</p> <p>رابعاً - تجديد تراخيص مزاوله نشاط إنتاج طاقة كهربائية لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ نهاية مدة الترخيص السابق ، للشركات التالية :</p> <p>ميراج للفنادق والتنمية السياحية - رخصة رقم (١٣/أ) .</p> <p>أم الجريفات السياحية - رخصة رقم (١٤/أ) .</p> <p>ميدور للكهرباء (ميدليك) - رخصة رقم (٢٣/أ) .</p>
(٢/٢)	<p>مذكرة بشأن طلب شركة إس جى إس للكهرباء النظيفة (سولاريز الجونة للطاقة الشمسية سابقاً) الحصول على ترخيص مزاوله نشاط إنتاج طاقة كهربائية لشركة إس جى إس للكهرباء النظيفة بقدرة ٦,٨ ميجاوات بمشروع محطة الجونة للخدمات الكائنة بمدينة الجونة الساحلية بمحافظة البحر الأحمر للعمل بنظام الاستهلاك الذاتى وذلك لمدة ١٥ عاماً (غير مرتبطة بالشبكة القومية للكهرباء) طبقاً للقواعد المنظمة والسارية .</p>	<p>فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على إصدار ترخيص مزاوله نشاط إنتاج طاقة كهربائية لشركة إس جى إس للكهرباء النظيفة بقدرة ٦,٨ ميجاوات بمشروع محطة الجونة للخدمات الكائنة بمدينة الجونة الساحلية بمحافظة البحر الأحمر للعمل بنظام الاستهلاك الذاتى وذلك لمدة ١٥ عاماً (غير مرتبطة بالشبكة القومية للكهرباء) طبقاً للقواعد المنظمة والسارية .</p>
(٣/٢)	<p>مذكرة بشأن طلب شركة سامكريت الحصول على ترخيص مزاوله نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية .</p>	<p>فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على إصدار ترخيص مزاوله نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية لشركة سامكريت للطاقة داخل نطاق مشروع مرتفعات الأهرام - طريق مصر / إسكندرية الصحراوى لمدة خمس سنوات مع الالتزام بالأسعار المعلنة من الدولة والقواعد المنظمة والسارية .</p>

م	الموضوع	القرار
(٤/٢)	مذكرة بشأن طلب شركة كويل لمرافق الطاقة الحصول على ترخيص مزاولة نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية لشركة كويل لمرافق الطاقة بمشروع قرية هاسيندا - الساحل الشمالى - الساحل الشمالى .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على إصدار ترخيص مزاولة نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية لشركة كويل لمرافق الطاقة بمشروع قرية هاسيندا - الساحل الشمالى لمدة خمس سنوات مع الالتزام بالأسعار المعلنة من الدولة والقواعد المنظمة والسارية .
(٥/٢)	مذكرة بشأن طلب شركة برايم إنرجى الحصول على تصريح بإنشاء/استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع قرية سى شل ومشروع منتجع لونج أيلاند .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على منح تصريح إنشاء/استلام شبكات توزيع طاقة كهربائية لشركة برايم إنرجى للخدمات بمشروع قرية سى شل ومشروع قرية لونج أيلاند لمدة عام .
(٦/٢)	مذكرة بشأن طلب شركة مرافق للتنمية والاستثمار الحصول على تصريح بإنشاء/استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع ميراج مول .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على منح تصريح إنشاء/استلام شبكات توزيع طاقة كهربائية لشركة مرافق للتنمية والاستثمار بمشروع مول ميراج لمدة عام .
(٧/٢)	مذكرة بشأن طلب الشركة الهندسية للتعمير (انكون) الحصول على تصريح بإنشاء/استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول اليندر .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس تأجيل نظر المذكرة لمزيد من الدراسة .
(٨/٢)	مذكرة بشأن طلب شركة إنجاز للطاقة الذكية الحصول على تصريح بإنشاء/استلام شبكات توزيع طاقة كهربائية بمشروع دجلة تاورز ومشروع ٢	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على منح تصريح إنشاء/استلام شبكات توزيع طاقة كهربائية لشركة إنجاز للطاقة الذكية بمشروع دجلة تاورز ومشروع ٢ لمدة عام .
(٩/٢)	مذكرة بشأن طلب شركة طاقة للإنتاج والتوزيع الحصول على تصريح بإنشاء/استلام شبكات توزيع طاقة كهربائية بمشروع فيرنبرو .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على منح تصريح إنشاء/استلام شبكات توزيع طاقة كهربائية لشركة طاقة للإنتاج والتوزيع بمشروع فيرنبرو لمدة عام .

م	الموضوع	القرار
(١٠/٢)	مذكرة بشأن طلب شركة إى للكهرباء والطاقة الحصول على تصريح بإنشاء/ استلام شبكات توزيع طاقة كهربائية لشركة إى للكهرباء والطاقة لمدة عام للمشاريع الآتية : ١- مشروع بالم سنترال مول . ٢- مشروع بالم فالى . ٣- مشروع كلاود ناين . ٤- مشروع مجمع ليلة . ٥- مشروع أى سيتى أكتوبر . ٦- مشروع أى سيتى القاهرة الجديدة .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على منح تصريح إنشاء/استلام شبكات توزيع طاقة كهربائية لشركة إى للكهرباء والطاقة لمدة عام للمشاريع الآتية :
(١١/٢)	مذكرة بشأن طلب شركة طاقة بى فى للطاقة الشمسية الحصول على تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بنظام صافى القياس لمشروع كانكس .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس تأجيل نظر المذكرة لمزيد من الدراسة .
(١٢/٢)	مذكرة بشأن طلب شركة هيات إيجيبت للمنتجات الصحية الحصول على تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الحرارية بنظام Co - Generation بمشروع مصنع هيات إيجيبت للمنتجات الصحية بنظام الاستهلاك الذاتى بقدرة ٢٠ ميجاوات .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس تأجيل نظر المذكرة لحين وضع القواعد التنظيمية والمحاسبية لهذا النوع من المشروعات وعرضها بالجلسة القادمة .
(١٣/٢)	مذكرة بشأن إلغاء النطاق الجغرافى لمشروع قرية أكوارىوس من ترخيص مزاولة نشاط توزيع الطاقة الكهربائية الممنوح لشركة المجموعة المتحدة للطاقة الكهربائية (يجكو) وضمه إلى ترخيص التوزيع الصادر لشركة برايم إنيرجى للخدمات .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على إلغاء النطاق الجغرافى لمشروع قرية أكوارىوس - ك ٣٤ طريق السويس/السخنة - من ترخيص مزاولة نشاط توزيع الطاقة الكهربائية رقم (٣٤/توزيع) الممنوح لشركة المجموعة المتحدة للطاقة الكهربائية (يجكو) وضمه إلى ترخيص التوزيع الصادر لشركة برايم إنيرجى للخدمات رقم (٦٠/توزيع) ، مع التزامها بالأسعار المعلنة من الدولة والقواعد المنظمة والسارية .

م	الموضوع	القرار
(١٤/٢)	مذكرة بشأن إضافة قدرات إنتاج طاقة كهربائية (١,٩ ميجاوات) من الطاقة الشمسية إلى الترخيص الممنوح لشركة سولاريز كوك للطاقة المتحدة رقم (٣٥/إنتاج) لصالح مشروع مصنع كوكاكولا أسبوط بنظام صافى القياس .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس تأجيل نظر المذكرة لمزيد من الدراسة .
(١٥/٢)	مذكرة بشأن طلب شركة جرين باور لتوليد وتوزيع الطاقة الكهربائية التنازل عن نطاق توزيع الطاقة الكهربائية بمشروع إسكان جردينيا ومشروع مركز مصر للمعارض الدولية وإضافته إلى الترخيص الممنوح بمزاولة نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية لشركة المذكور لإدارة خدمات البنية الأساسية رقم (٦٣/ت) مع التزامها بالأسعار المعلنة من الدولة والقواعد المنظمة والسارية ، مع التأكيد على وجود ما يثبت موافقة مالك المشروعين على هذا التنازل .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على تنازل شركة جرين باور عن نطاق توزيع الطاقة الكهربائية بمشروع إسكان جردينيا ومشروع مركز مصر للمعارض الدولية وإضافته إلى الترخيص الممنوح بمزاولة نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية لشركة المذكور لإدارة خدمات البنية الأساسية رقم (٦٣/ت) مع التزامها بالأسعار المعلنة من الدولة والقواعد المنظمة والسارية ، مع التأكيد على وجود ما يثبت موافقة مالك المشروعين على هذا التنازل .
-	مذكرة رقم (٢) ما يستجد من أعمال : مذكرة بشأن طلب شركة أكوا باور كوم أمبو للطاقة الحصول على تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية بنظام الإنشاء والتملك والتشغيل BOO .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات قرر المجلس الموافقة على منح تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية لشركة أكوا باور كوم أمبو للطاقة بقدرة ٢٠٠ م.و بمدينة كوم أمبو بمحافظة أسوان لمدة عام ، على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز .

الرئيس التنفيذي
الدكتور مهندس / محمد موسى عمران

أمين سر مجلس الإدارة
الأستاذ/ حاتم السيد محمد سلامة

يعتمد

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة
ورئيس مجلس إدارة الجهاز
دكتور/ محمد شاکر المرقبى

الشركة القابضة للتشييد والتعمير

شركة مساهمة قابضة مصرية

قرار رقم ٣١ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للتشييد والتعمير

ورئيس الجمعية العامة لشركة القاهرة للمباني العامة والمساكن الجاهزة "تحت التصفية"

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرارات وزير قطاع الأعمال العام بتشكيل مجلس إدارة الشركة القابضة للتشييد والتعمير ؛

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة القاهرة للمباني العامة والمساكن الجاهزة بجلستها المنعقدة بتاريخ ١٥/٦/١٩٩٣ بحل الشركة ؛

وعلى القرار رقم ٩٩ لسنة ١٩٩٣ بحل الشركة وتعيين مصفٍ لها ؛

وعلى القرار رقم ١٣٨ لسنة ٢٠٢٠ بمد التصفية ؛

وعلى قرارات الجمعية العامة لشركة القاهرة للمباني العامة والمساكن الجاهزة "تحت التصفية" بجلستها المنعقدتين بتاريخى ١٤/١٢/٢٠٢٠ و ١٤/٣/٢٠٢١ ؛

قـرـر :

مادة ١ - مد أعمال تصفية شركة القاهرة للمباني العامة والمساكن الجاهزة

"تحت التصفية" حتى ٢٠/٦/٢٠٢١ أو انعقاد الجمعية العامة أيهما أقرب .

مادة ٢ - تعيين السيد المحاسب/ أحمد عبد القادر أحمد العشماوى مصفياً لشركة

القاهرة للمباني العامة والمساكن الجاهزة "تحت التصفية" اعتباراً من ١٥/٣/٢٠٢١ وللمدة المنصوص عليها بالمادة الأولى .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل ما يخالفه .

رئيس مجلس الإدارة

رئيس الجمعية العامة

مهندس/ هشام أنور أبو العطا

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١١٣٣٩ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٧/٨

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على قانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٧ ؛
وعلى ما تم عرضه على إدارة الجمعيات بالمديرية ؛

قرر :

(مادة أولى)

قيد مؤسسة مشكاة المعرفة للخدمات .

التابعة لإدارة : الساحل .

وعنوانها : عقار رقم ١٨ حارة رزق يوسف - قسم الساحل - محافظة القاهرة .

نطاق عملها الجغرافى : جمهورية مصر العربية .

ميدان عملها : المساعدات الاجتماعية - خدمات ثقافية وعلمية ودينية -

رعاية الطفولة والأمومة - رعاية الأسرة - رعاية الفئات الخاصة والمعاقين -

رعاية الشيوخ - تنظيم الأسرة - تنمية اقتصادية - حماية البيئة - أنشطة صحية -

الصدقة بين الشعوب .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : ٥ (خمس) أمناء .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠

مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠ جنية (عشرون ألف جنية فقط) .

حل المؤسسة وأصول الأموال إلى : الجمعية الخيرية لأهالى الحافظية المقيدة برقم ٣٣٩٣

لسنة ١٩٨٥ بمحافظة القاهرة ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،

ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

أ/ محمد سيد سيد

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١١٣٥٥ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٨

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛
وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٧ ؛
وعلى ما تم عرضه على إدارة الجمعيات بالمديرية ؛

قرر :

(مادة أولى)

قيد مؤسسة الدلتا لطب الأطفال وأمراض الدم .
التابعة لإدارة : شرق مدينة نصر .
وعنوانها : ٦ب شارع يوسف عباس - الدور السادس بجوار النقابة الفرعية
للمهندسين مدينة نصر - القاهرة .
نطاق عملها الجغرافى : جمهورية مصر العربية .
ميدان عملها : خدمات ثقافية وعلمية ودينية - الأنشطة الصحية - المساعدات
الاجتماعية - التنظيم والإدارة - الصداقة بين الشعوب .
تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : ٧ (سبعة) أمناء .
السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠
مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه فقط) .
حل المؤسسة وأيلولة الأموال إلى : صندوق دعم المشروعات للجمعيات
والمؤسسات الأهلية ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،
ويُنشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وكيل الوزارة

أ/ أحمد عبد الرحمن أحمد

محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر

قرار قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٩ ؛

وبناءً على مذكرة إدارة الجمعيات - قسم التسجيل والشهر بالمديرية فى هذا الشأن ؛

قرر :

أولاً - قيد ملخص النظام الأساسى لمؤسسة النائب مصطفى الطربانى

للتنمية والأعمال الخيرية بمديرية التضامن الاجتماعى - تحت رقم (٢٦١٠)

اعتباراً من ٢٠٢١/٤/٦ بقلوب - محافظة القليوبية .

ثانياً - يُنشر هذا الملخص بالوقائع المصرية طبقاً لأحكام المادة (١٠)

من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ من اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه .

تحريراً فى ٢٠٢١/٤/٦

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ مجدى حسن حسين

ملخص القيد

١- ميدان عمل المؤسسة :

(أ) الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

(ب) تنمية المجتمع المحلى .

(ج) حماية البيئة والمحافظة عليها .

(د) الخدمات الاجتماعية .

٢- الأنشطة : على أن تعمل المؤسسة على تحقيق أغراضها فى الميادين السابقة

عن طريق :

- (أ) تقديم المساعدات المادية والعينية للفقراء والمساكين فى كافة المناسبات .
- (ب) تيسير زواج الفتيات اليتيمات .
- (ج) كفالة اليتيم .
- (د) المساهمة فى تشغيل الشباب .
- (هـ) تيسير الحج والعمرة .
- (و) فتح فصول لتحفيظ القرآن الكريم .
- (ز) المساهمة فى بناء وتعمير المساجد .
- (ح) مساعدة المرضى .
- (ط) إقامة الندوات لتوعية الأهالى بعد موافقة الجهات المختصة .
- ٣- مجلس الأمناء مكون من سبعة أعضاء .
- ٤- يكون تعيين أول مجلس أمناء لمدة أربع سنوات .
- ٥- السنة المالية للمؤسسة : تبدأ من يوليو وتنتهى آخر يونية من كل عام .
- ٦- حل المؤسسة وأيلولة أموالها : وفقاً للمادتين (٤٥ و ٤٦) من أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ من القانون المشار إليه مؤسسة صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ١٨٣٨ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٧/٤

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالفيوم

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢١/٧/٤ بشأن إجراءات قيد جمعية
حكاية لتنمية المجتمع المحلى بأبو جنشو ؛
وعلى ما عرضه السيد مدير إدارة الجمعيات بالفيوم طبقاً لأحكام القانون
رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

قرر :

(مادة أولى)

قيد لائحة النظام الأساسى لجمعية حكاية لتنمية المجتمع المحلى بأبو جنشو
طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت رقم (١٨٣٨) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٤
عنوان المقر : الفيوم - مركز أبشواى - أبو جنشو - ش بور سعيد .
ميدان العمل : تنمية المجتمع المحلى - خدمات ثقافية وعلمية ودينية -
رعاية الأسرة والطفولة والأمومة - خدمات ومساعدات اجتماعية - حماية البيئة -
الرعاية الصحية .

النطاق الجغرافى للعمل : محافظة الفيوم .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠

حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

(مادة ثانية)

يُنشر هذا القرار بجريدة الوقائع المصرية على نفقة الجمعية .

(مادة ثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخه .

وكيل الوزارة

أ/ إيمان أحمد ذكى

محافظه أسوان - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٧٠٥ لسنة ٢٠٢١

الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٠

مدير المديرية التضامن الاجتماعى بأسوان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بتنظيم ممارسة العمل الأهلى واللائحة التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٠ ؛
وعلى موافقتنا بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٠ على قيد جمعية كوم الأمير للأعمال الخيرية وتنمية المجتمع المحلى ؛

قرر :

- مادة ١ -** قيد جمعية كوم الأمير للأعمال الخيرية وتنمية المجتمع المحلى -
بجهة أدفو - كوم الأمير تحت رقم ١٧٠٥ لسنة ٢٠٢١
- مادة ٢ -** على جميع الإدارات وأقسام المديرية والجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة ٣ -** للجمعية نشر ملخص نظامها الأساسى بالموقع الإلكتروني ،
وبجريدة الوقائع المصرية .

مدير المديرية

أ/ أحمد حمدي عبد المتجلى

ملخص القيد

- ١- ميدان نشاطها : تنمية المجتمع المحلى - رعاية الأمومة والطفولة والأسرة - الخدمات الصحية - المساعدات الاجتماعية - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - الخدمات البيئية - رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة والمعاقين .
- ٢- مجلس الإدارة : يتكون مجلس إدارة الجمعية من : ١٣ (ثلاثة عشر) عضواً .
- ٣- السنة المالية : السنة المالية للدولة .
- ٤- حل الجمعية : تحل الجمعية بأغلبية (٧٥٪) من أعضاء الجمعية العمومية .
- ٥- نطاق عملها الجغرافى : على مستوى مركز أدفو .
- ٦- تؤول أموال الجمعية بعد الحل : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

وزارة قطاع الأعمال العام

الشركة القابضة للقطن والغزل والنسيج والملابس

(ش.ق.م.م)

قرار الجمعية العامة غير العادية

لشركة مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى

قررت الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى

بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٢

أولاً - دمج شركة النصر للغزل والنسيج والصباغة بالمحلة فى شركة مصر

للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى .

ثانياً - تعديل رأس مال الشركة المرخص والمصرح به والمصدر والمدفوع .

ثالثاً - تعديل المادة السادسة من النظام الأساسى للشركة لتصبح على النحو التالى :

حدد رأس مال الشركة المرخص والمصرح به بمبلغ ٤ مليارات جنيه موزعاً

على ٤ مليارات سهم قيمة السهم جنيه واحد ورأس المال المصدر والمدفوع هو

٣٣٢٤٠٧٧٤٦٤ جنيه موزعاً على ٣٣٢٤٠٧٧٤٦٤ سهماً قيمة السهم جنيه واحد.

رئيس الجمعية العامة

لشركة مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى

الدكتور/ أحمد مصطفى محمد

إعلانات فقد

مدرسة السيدة خديجة الإعدادية بنات - إدارة شرق مدينة نصر

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم ٩٤١١ الخاصة بها ، وتعتبر ملغية .

مركز صدر المطرية - منطقة المطرية الطبية

يعلن عن فقد البصمة الكودية رقم ٣٩٧٤ الخاصة به ، وتعتبر ملغية .



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

٢٥١١٩ / ٢٠٢١ - ٢٤ / ٨ / ٢٠٢١ - ١١٢٤

